اللقاء المفتوح الاسبوعي

لبس السواد .. هل له أصل شرعي ؟

عبدالمحسن الزامل

يقول بالنسبة للبس الاسود للنساء هل به افضلية عن باقي الالوان؟ ليس في لبس السواد افضلية آآ يعني بحسب علمي لم يأتي دليل في مسألة لبس السواد انما جاءت الادلة في لبس بعض ثياب مثل البياض - 00:00:00

مثل البيان وجاءت ادلة ايضا ان من فعل النبي عليه الصلاة والسلام انه لبس حلة حمراء وكذلك طاف في برد اخضر وكذلك احاديث اخرى. وجاء ذكر السواد في بعض الاخبار في بعض اما انه بافضلية فليس به افضل - 00:00:21

انما هو من سائق المباح. لان الاصل في اللباس الاباحة. انما اثنى النبي على بعض انواع اللباس منها في البسوا بثيابكم البياض حديث ابن عباس وحديث اه سمرة ابن جندب - 00:00:42

فالمرأة تلبس ما شاءت الا ما كان فيه مخالفة من جهة عدم الملابس او من جهة سترها لكن على وجه الزينة التي تصرف الابصار اليها. او كان لكنه يحدد بدنها واعظاءها. لم يكن ظافيا. فهذه كلها اه محاذير - 00:00:57

المرأة بل قال بعض العلم ان الذي يحدد يكره في حق الرجل ايضا لكن في حق المرأة اشد كراهية لان عورتها اشد من عورات الرجل وليس للبس السواد ايضا خاصية في اي شيء. لا في الاحرام ولا في الاحداث ولا في الصلاة ولا غير ذلك. بل - 00:01:27

بسمة جاءت من اللباس الذي يخصها. وكذلك لو لبست الوان يلبسها الرجال. تلبس المرأة الاخضر ويلبس الرجل الاخضر. تلبس المرأة الاحمر ويلبس الاحمر تلبس المرأة الاصفر ويلبس الرجل الاصفر ما لم يكن مظاعف معصرا او مزعفرا يعني ما لم يكن يصبغ آآ صهرتها - 00:01:53

اثر عصفر او جعفر على خلاف في هذين النوعين. فالاصل هو حل الثياب للرجل والمرأة. الا في الثياب الخاصة للمرأة والثياب الخاصة الرجل فانه ينهى عن تشبه الرجل بالمرأة والمرأة بالرجل. البياض الاصل - 00:02:13

في جواز لبسه للجميع. جواز لبسه للجميع هذا هو الاصل الا ان البياض الناصع البياض الناصع ان يكون ظاهرا ولا لا يستره شيء. هذا يعني اه صار مشتهرا ومعروفا انه من لباس الرجال وليس من لباس النساء. من لباس - 00:02:33

النساء اما اذا كان مستورا فهذا لا بأس به او اذا كان على هيئة خاصة في احوال خاصة ثم لا كونوا شبيها للباس الرجال. مثل ما تلبس بعض النساء الثوب ابيظ في ايام الزفاف لكن يكون عليه - 00:02:53

شيء من النقوش والتطريز ونحو ذلك. الذي يوشى به ويخرج عن صفة لباس الرجال فهذا امره ايسر - 00:03:13